



قرار رقم (٢١٥٩) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٣ / ٩ / ٢٠٢٤

بشأن مد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة العامة لإستصلاح الأراضي

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢٤ .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية.
وعلى قرار الهيئة رقم (٢٨) لسنة ١٩٨٨ بشأن تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة العامة
لاستصلاح الأراضي تحت رقم (٢٩٤)
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها.
وعلى قرار الهيئة رقم (٢٣٦) لسنة ٢٠٠٨ بشأن تصفية الصندوق المذكور .
وعلى قرارات الهيئة السابقة بمد مدة تصفية الصندوق المذكور وآخرها قرار الهيئة رقم (١٩٥٠) لسنة ٢٠٢٣
الصادر بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٩ بمد مدة التصفية اعتباراً من ٢٠٢٣/٨/٤ لمدة عام أو لحين انتهاء أعمال التصفية
أيهما أقرب.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠٢٤ / ٩ / ١ .

"قرار"

مادة (١) : مد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة العامة لاستصلاح الأراضي لمدة عام
إعتباراً من ٢٠٢٤/٨/٤ أو لحين إنهاء أعمال تصفية الصندوق أيهما أقرب.

مادة (٢) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

